

وسائل الشيعة

[314] الحسن بن الحسين الفارسي عن سليمان بن جعفر البصري عن أبي عبد الله (عليه

(السلام) قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): الضيف يلفف ليلتين فإذا كان الليلة الثالثة فهو من أهل البيت يأكل ما أدرك. (30637) 2 - وعن الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن واصل عن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): الضيافة أول يوم (1) والثاني والثالث وما كان بعد ذلك فهو صدقة تصدق بها عليه قال: ثم قال: لا ينزلن أحدكم على أخيه حتى يوئمه (2) قالوا: يا رسول الله كيف يوئمه؟ قال: حتى لا يكون عنده ما ينفق عليه. ورواه الصدوق في (الخصال) عن الحسين بن أحمد بن إدريس عن أبيه عن محمد بن أحمد عن أبي عبد الله الرازي عن الحسن بن علي عن واصل مثله (3). (30638) 3 - أحمد بن أبي عبد الله البرقي في (المحاسن) عن ابن فضال رفعه إلى أبي جعفر (عليه السلام) قال: الوليمة يوم أو يومين مكرمة (وما زاد رياء وسمعة) (1).

(30639) 4 - وعن النوفلي عن السكوني عن أبي عبد الله (عليه

(2) الكافي 6: 283 / 2. (1) في الخصال

زيادة: حق. (هامش المخطوط). (2) في المصدر زيادة: معه. (3) الخصال: 148 / 181. (3)
المحاسن: 417 / 182، التهذيب 7: 408 / 1631، الكافي 5: 368 / 3، أورده في الحديث 3 من
الباب 40 من أبواب مقدمات النكاح. (1) في المصدر: وثلاثة أيام رياء وسمعة. (4) المحاسن:
417 / 183، أورده عن الكافي في الحديث 4 من الباب 40 من أبواب مقدمات النكاح. (*)